

المبسوط

بطنها جنين ميت لم يؤكل الجنين) في قول أبي حنيفة وزفر وهو قول إبراهيم وحكم بن عبيدة رحمة الله تعالى .

وقال أبو يوسف ومحمد والشافعي رحمة الله تعالى يؤكل إلا أنه روى عن محمد رحمة الله تعالى أنه قال إنما يؤكل الجنين إذا أشعر وتمت خلقته فأما قبل ذلك فهو بمنزلة المضعة فلا يؤكل .

واحتاجوا بقول الله تعالى ! ! 142 قيل الفرش الصغار من الأجنحة والحمولة الكبار فقد من الله تعالى على عباده بأكل ذلك لهم .

وفي المشهور أن النبي عليه الصلاة والسلام قال ذكارة الجنين ذكارة أمه معناه ذكارة الأم نائبة عن ذكارة الجنين كما يقال لسان الوزير لسان الأمير وبيع الوصي بيع اليتيم .

وروى ذكارة أمه بالنسب ومعناه بذكارة أمه إلا أنه صار منصوباً بنزع حرف الخفظ عنه ك قوله تعالى ! ! 31 أي ببشر وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن قوماً سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا إننا لننحر الجزور فيخرج من بطんها جنин ميت أفنلقيه أم نأكله فقال صلوات الله وسلمه عليه كلوه فإن ذكارة الجنين ذكارة أمه والممعن فيه أن الذكارة تنبني على التوسع حتى يكون في الأهل بالذبح في المذبح فإذا ند بالجرح في أي موضع أصابه لأن ذلك وسع مثله والذي في وسعه في الجنين ذبح الأم لأنه ما دام مخبياً في البطن لا يتآثر فيه فعل الذبح مقصوداً وبعد الإخراج لا يبقى حياً فتجعل ذكارة الأم ذكارة له لأن تأثير الذبح في الأم في زهق الحياة عن الجنين فوق تأثير الجرح بحل رجل الصيد فالغالب هناك السلامة وهنا ال�لاك ثم اكتفى بذلك الفعل لأنه وسع مثله فهنا أولى ولأن الجنين في حكم جزء من أجزاء الأم حتى يتغذى بغذيتها وينمو بنمائها ويقطع عنها بالمقراض كما في بيان الجزء من الجملة ويتبعها في الأحكام تبعية الأجزاء حتى لا يجوز استثناء في عنقها وبيعها كاستثناء يدها ورجلها وثبتوت الحل في البيع لوجود فعل الذكارة في الأصل والدليل عليه أنه يحل ذبح الشاة الحامل ولو لم يحل الجنين بذبح الأم لما حل ذبحها حاملاً لما فيه من إتلاف للحيوان لا للمأكولة ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك .

وأبو حنيفة رحمة الله تعالى استدل بقوله تعالى ! ! 3 فإن أحسن أحواله أن يكون حياً عند ذبح الأم فيموت باحتباس نفسه وهذا هو المنخنقة .

وقال عليه الصلاة والسلام لعدي بن حاتم رضي الله عنه إذا وقعت رميتك في الماء فلا تأكل فإنك لا تدرى أن الماء قتله أم سهمك .

فقد حرم الأكل عند وقوع الشك في سبب رهوق الحياة وذلك موجود في الجنين فإنه لا يدري
أنه مات بذبح الأم أو باحتباس نفسه وقد